منا انه احتراز عنه لانه لا يفيد الحقيد لما مر تنبيه كثير مما ذكر في هذا الباب مثل باب
المسند والذى قبله يعنى باب المسند اليه غير مختص بهما كالذكر والحذف وغيرهما
من التعريف والتنكير والتقديم والتاخير والاطلاق والتقييد وغير ذلك مما سبق
والفطن اذا اتقن اعتبار ذلك فيهما اى في البابين لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما
من المفاعيل والملحقات بها والمضاف اليه وانما قال كثير مما ذكر لان بعضها مختص
بالبابين كضمير الفصل فانه يختص بما بين المسند اليه والمسند وككون المسند
فعلا فانه يختص بالمسند لان كل فعل مسند دايما فلا يصح ان يكون غير المسند فعلا
نعم يصح ان يكون جملة فعليه واما ما يقال من انه اشارة الى ان جميعها لا يجرى في غير
البابين كالتعريف في الحال والتمييز وكالتقديم في المضاف اليه فليس بشيء لان قولنا
جميع ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضى جريان شيء من المذكورات في كل
مما يغاير البابين فضلا عن جريان كل منها فيه اذ يكفى لعدم الاختصاص بالبابين ثبوته
في واحد مما يغايرهما **الباب الرابع** احوال متعلقات الفعل قد سبق
اشارة اجماليه الى ان متعلقات الفعل قد يجرى فيها كثير من الاحوال المذكورة في
البابين لكنه اراد ان يشير الى تفصيل بعض منها لاختصاصها بنوع غموض ومزيد
دقة فوضع هذا الباب وافاد بالاحوال بعضها كحذف المفعول وتقديمه على الفعل
وتقديم بعض المعمولات على بعض ثم مهد لهذا مقدمه فقال الفعل مع المفعول كالفعل
مع الفاعل في ان الغرض من ذكره معه اى ذكر كل من الفاعل والمفعول مع الفعل لا من ذكر
الفعل مع كل منهما يعرف بالتامل افادة تلبسه به اى تلبس الفعل بكل منهما لكنهما يفترقان
بان تلبسه بالفاعل من جهة وقوعه منه وتلبسه بالمفعول من جهة وقوعه عليه
ومن هنا يعلم ان المراد بالمفعول المفعول به لان هذا تمهيد لحذفه وان كان سائر المفاعيل
بل جميع المتعلقات كذلك فان الغرض من ذكرها مع الفعل افادة تلبسه بها من جهات
مختلفة كالوقوع فيه وله ومعه وغير ذلك لا افادة وقوعه مطلقا اى ليس الغرض
من ذكره مع الفعل افادة وقوع الفعل وثبوته في نفسه من غير ارادة ان يعلم ممن وقع

وعلى من وقع اذ لو كان الغرض ذلك كان ذكر الفاعل والمفعول معه عبثا بل العبارة ح
ان يقال وقع الضرب او وجد او ثبت او نحو ذلك من الالفاظ الدالة على مجرد وجود
الفعل الا ترى انه اذا اريد تلبسه بمن وقع منه فقط ترك المفعول ولم يذكر معه
واذا اريد تلبسه بمن وقع عليه فقط ترك الفاعل وبنى الفعل للمفعول واسند اليه
فاذا لم يذكر المفعول به معه اى مع الفعل المتعدى المسند الى فاعله فالغرض ان كان
اثباته اى اثبات ذلك الفعل لفاعله او نفيه عنه اى نفى الفعل عن فاعله مطلقا
اى من غير اعتبار عموم في الفعل بان يراد جميع افراده او خصوص بان يراد بعضها ومن
غير اعتبار تعلقه بمن وقع عليه فضلا عن عمومه او خصوصه نزل الفعل المتعدى
ح منزلة اللازم ولم يقدر له مفعول لان المقدر بواسطة دلالة القرينة كالمذكور
في ان السامع يتوهم منهما ان الغرض الاخبار بوقوع الفعل من الفاعل باعتبار تعلقه
بمن وقع عليه فينتقض غرض المتكلم الا ترى انك اذا قلت هو يعطى الدنانير كان
العرض بيان جنس ما يتناوله الاعطاء لا بيان كونه معطيا ويكون كلاما مع من اثبت له
اعطاء غير الدنانير لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء وهو اى هذا القسم الذى نزل منزلة
اللازم ضربان لانه اما ان يجعل الفعل حال كونه مطلقا اى من غير اعتبار عموم او خصوص
فيه ومن غير اعتبار تعلقه بالمفعول كناية عنه اى عن ذلك الفعل حال كونه متعلقا
بمفعول مخصوص دلت عليه قرينه او لا يجعل كذلك الثانى كقوله تعالى قل هل يستوى
الذين يعلمون والذين لا يعلمون فان الغرض اثبات العلم لهم ونفيه عنهم من غير اعتبار
عموم في افراده ولا خصوص ومن غير اعتبار تعلقه بمعلوم عام او خاص والمعنى
لا يستوى من وجد له حقيقة العلم ومن لم يوجد ومع هذا لم يجعل مطلق العلم
كناية عن العلم بمعلوم مخصوص يدل عليه القرينة وانما قدم الثانى لانه باعتبار
كثرة وقوعه اشد اهتماما بحاله ذكر السكاكى في بحث افادة اللام الاستغراق انه
اذا كان المقام خطابيا لا استدلاليا كقوله عليه السلام المؤمن غر كريم والمنافق
خب لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد

King Saud University
Copyright © King Saud University